المقـرر 1

**عملية إعداد الكتيبات ونشرها**

إن لجنة الدراسات 3

إذ تضع في اعتبارها

*أ )* أن الكتيب نص يوفر بياناً بشأن المعارف الراهنة أو الوضع الحالي للدراسات أو الممارسات التشغيلية أو التقنية الحسنة، في جوانب معينة من الاتصالات الراديوية، وينبغي أن يكون موجهاً إلى مهندس راديو أو مخطط أنظمة أو مسؤول تشغيل يخطط أو يصمم أو يستخدم الخدمات أو الأنظمة الراديوية، مع الاهتمام على وجه الخصوص باحتياجات البلدان النامية. وينبغي أن يكون الكتيب مكتفياً بذاته فلا يحتاج إلى دراية بنصوص أو إجراءات الاتصالات الراديوية الأخرى في الاتحاد، ولكن ينبغي ألا يكرر نطاق ومحتوى المنشورات المتاحة بسهولة خارج الاتحاد الدولي للاتصالات. (الفقرة 7.1.6 من القرار ITU-R 1-6) ؛

*ب)* أنه يجوز، *في جملة أمور*، لكل لجنة دراسات الموافقة على كتيبات. ويجوز للجنة الدراسات أن تفوض الموافقة على الكتيبات من خلال فرقة العمل المعنية مثلاً (الفقرة 30.2 من القرار ITU-R 1-6)؛

*ج)* أنه من أجل تلبية حاجات المجتمع الموصوفة في الفقرة *إذ تضع في اعتبارها أ )*، يلزم أن تكون الكتيبات محدثة وذات صلة بالإصدارات الحالية للتوصيات؛

*د )* أن إعداد كتيب جديد بالكامل أو تنقيح كتيب موجود بأكمله يشكل عبء عمل كبيراً؛

*ﻫ )* أن انتظار نشر كتيب إلى حين اكتمال جميع الفصول يؤخر إتاحة المعلومات في الوقت المناسب؛

*و )* أن المنشورات الإلكترونية أصبحت تستخدم على نطاق واسع ويمكن أن تسهّل إتاحة المعلومات بشكل أكبر مقارنة بالكتب الورقية،

تقرر

1 أن تنظر لجنة الدراسات 3 في تفويض الموافقة على الكتيبات إلى إحدى فرق العمل، وأن يكون هذا التفويض لكتيب محدد واحد أو لكتيبات تدخل، بشكل عام، ضمن نطاق أنشطة فرقة العمل؛

2 أن يجري إعداد الكتيبات في شكل منشورات إلكترونية (كتيبات إلكترونية) وأن تتاح في الموقع الإلكتروني للجنة الدراسات 3؛

3 أن تُنشر الكتيبات الإلكترونية على أساس كل فصل على حدة ضماناً لتوفرها في الوقت المناسب؛

4 أن يُنشر فصل واحد على الأقل عندما يصبح جاهزاً للنشر، مشفوعاً بالعنوان الخاص به وجدول المحتويات المؤقت أو عناوين الفصول؛

5 أن يُعالج أحد الفصول ويُعد للنشر عند موافقة فرقة العمل عليه وأن يقوم مكتب الاتصالات الراديوية بنشره؛

6 أن تُراجع الفصول عند الضرورة؛

7 أن تشير فرقة العمل على المكتب بنشر نسخة ورقية من كتيب إلكتروني عندما يصبح متاحاً بالكامل أو بعد فترة زمنية مناسبة من إجراء مراجعات على فصول معينة؛

8 أن تُنشر أيضاً إلكترونياً الكتيبات المتاحة فعلاً في شكل ورقي وأن تخضع الفصول للمراجعة والموافقة بنفس الطريقة المتبعة فيما يتعلق بالكتيبات الإلكترونية.